

هل يشترط في التيمم دخول الوقت ؟

وليد السعيدان

الموقع الرسمي لفضيلة الشيخ وليد بن راشد السعيدان حفظه الله يقدم اختلف العلماء هل يشترط في الطهارة الترابية دخول الوقت؟

ام يجوز التيمم قبل دخوله على قولين لاهل العلم رحمهم الله - [00:00:02](#)

والمشهور من مذهب الحنابلة رحمهم الله تعالى هو اشتراط دخول الوقت للانتفاع بالطهارة الترابية. وعللوا ذلك قولهم انها طهارة ضرورة. والظرورة تقدر بقدرها. وهو ليس بمضطر للتيمم قبل وقت الصلاة لكن تحل عليه الضرورة بعد دخول الوقت. فاذا لو تيمم

للفريضة قبل - [00:00:25](#)

دخول وقتها لما جاز له ان يصلي بهذا التيمم عند الائمة الحنابلة رحمهم الله تعالى. وهذا قول مرجوح وفيه نظر والقول الحق

الصحيح في هذه المسألة ان شاء الله هو ان التيمم يجوز للفريضة قبل دخول وقتها - [00:00:55](#)

فان قلت ولم؟ اقول لان المتقرر ان الطهارة الترابية لها خصائص الطهارة المائلة ولو ان الانسان توضأ قبل دخول الوقت لصح وضوءه وارتفع حدثه. فكذاك ايضا تيمم له هذه الخصيصة. ومن فصل بينهما فقد فصل بين المبدل ومبدله. فيجب عليه ان يأتي بدليل -

[00:01:15](#)

يدل على صحة هذا الفصل. لان الاصل استواء البدل والمبدل في الخصائص. ومن فرق بينهما فقد فرق بين متماثلين والشريعة لا

تفرق بين متماثلين كما انها لا تجمع بين مختلفين - [00:01:45](#)

واما قولهم هو طهارة ضرورة فهذا شيء جاءوا به من عندهم. ليس عليه برهان ولا دليل. فاين الدليل الدال على ان الطهارة الترابية

عند عدم الماء ضرورة. ليس هناك دليل يدل على هذا الامر فحيث لا دليل - [00:02:03](#)

فتبقى دعوة والدعاوى لا تقبل الا ببراھين. تصححها كذا ولا لا؟ فالقول الصحيح هو ماذا ذكرته لكم من ان التيمم يصح قبل دخول

الوقت جريا على هذه القاعدة العظيمة في باب التيمم - [00:02:23](#)